

الباعث على إنكار البدع والحوادث

بناء ذلك فهذا أمر لا يعرفه إلا خواص العلماء وأما العوام ومن لا يرسخ قدمه في العلم فلا يفعل هذه الصلاة إلا معتقدا أنه سنة من السنن الموطقة المأجور عليها مصليا أضعافا مضاعفة فهو لا يدخل فيها إلا ناويا ذلك وأقل المراتب أن ينوي صلاة الرغائب وليس لنا في الشريعة صلاة بهذا الاسم فكأنه نوى ما لا حقيقة له شرعا قال الفقيه أبو محمد جوابا لمفتيين أفتيا ب صحة هذه الصلاة فقال أفتيا بصحتها مع خلاف أصحاب الشافعي رضي الله عنه في صحة مثلها فان من نوى صلاة ووصفها في نيته بصفة فاختلفت تلك الصفة فهل تبطل صلاته من أصلها أو تنعقد نفلا فيه خلاف مشهور وهذه الصلاة بهذه المثابة فإن من يصليها يعتقد أنها من السنن الموطقة الراتبة وهذه الصفة مختلفة عنها ثم قال الشيخ روى الترمذي في كتابه تعليقا من حديث عائشة رضي الله عنها فلم يضعفه أن النبي A قال من صلى بعد المغرب عشرين ركعة بنى الله له بيتا في الجنة قال فهذا مخصوص فيما بين المغرب والعشاء فهو بتناول صلاة الرغائب من جهة أن اثنتي عشرة ركعة وما فيها من الأوصاف الزائدة توجب نوعية وخصوصية غير مانعة من الدخول في هذا العموم فلو لم يرد حديث أصلا بصلاة الرغائب بعينها ووصفها لكان فعلها مشروعاً لما ذكرناه ثم ضرب لذلك مثلاً .

قلت أوهم الشيخ في كلامه هذا أنواعا من الإيهام وليس في قوله تعليقا من ذلك أن ظاهر هذا اللفظ أن الترمذي أسند هذا الحديث وهو لم يسنده أصلا وقوله تعليقا فيما يفهم من لفظ التعليق أنه الذي حذف من مبتدأ استأذنه واحد وقد يكون أكثر من واحد واستعمله بعضهم فيما حذف منه جميع الآسناد وهذه درجات في الضعف بعضها دون بعض فيظن من يقف على كلامه هذا أنه من أعلا درجات التعليق وهو الذي حذف من مبتدأ سنده رجل وهو شيخ المصنف حذفه المعلم به كما وقع ذلك في بعض مسند صحيح البخاري ولم يخرج ذلك عن الاحتجاج به عند بعضهم وهذا الذي خرجه الترمذي في أدنى درجات التعليق فإنه قد قال وروى عن عائشة رضي الله عنها عن النبي